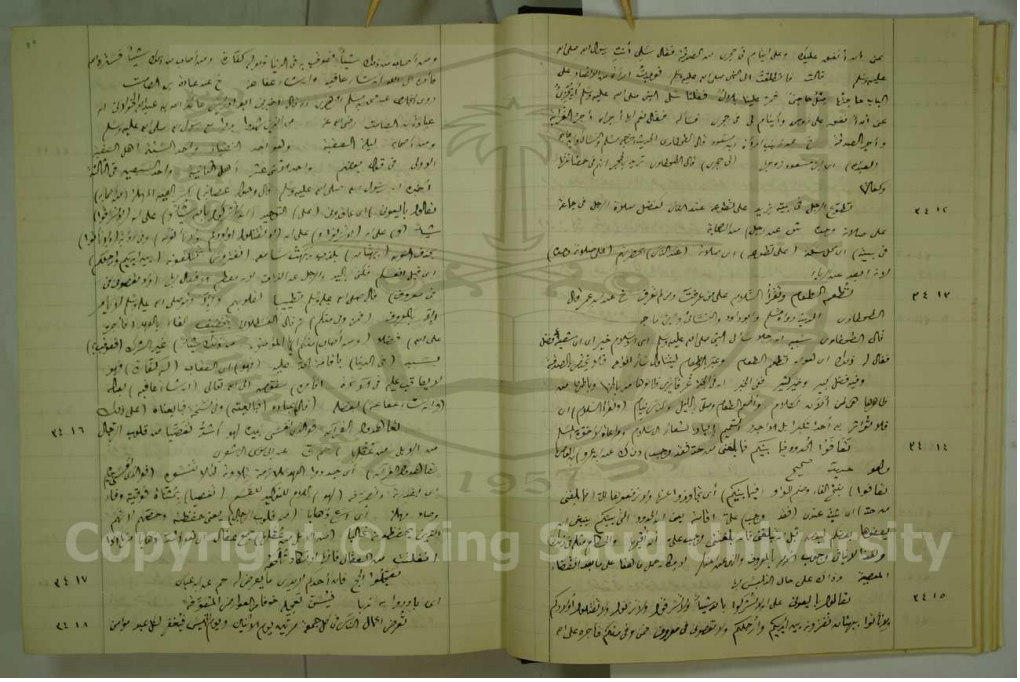

عن أن أنفق عليك وعلى أيتام في حجري من الصدقة فقال سل أنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الأنصار على
الباب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم أتجزئ
عن أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري فسأله فقال نعم لها أجران أجر القرابة
وأجر الصدقة خ عن زينب امرأة ابن مسعود قال الطحاوي الحديث أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه
(العبد) أي ابن مسعود زوجها (في حجري) قال الطحاوي ترجمة الحجر أنه في حضانتها
وكفالتها

٢٤١٢ تطوع الرجل في بيته يزيد على تطوعه عند الناس لفضل صلاة الرجل في جماعة
على صلاته وحده ش عن رجل من الصحابة
في بيته) أي كل سنة (على تطوعه) أي صلاته (عند الناس) لحضرتهم (على صلاته وحده)
لأنه أبعد عن الرياء

٢٤١٣ تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف خ عن ابن عمر قال
الطحاوي الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه
قال الطحاوي سبب الحديث أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير أي أن شعبه أفضل
فقال له ذلك أي لعله تطعم الطعام وعبر بالطعام ليتناول سائر أنواعه فلا يختص بالصدقة
وفيه فضل كبير وخير كثير ففي الخبر أن الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من
ظاهرها هي لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام (وتقرأ السلام) أي
فلا تؤثر به أحدا تكبرا بل الأجدر التعميم إيثارا لشعار الإسلام وإعلاء لأخوة المسلم

٢٤١٤ تعاقدوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب) ذلك عن ابن عمرو بن العاص
وهو حديث صحيح
تعاقدوا) بفتح الفاء وضم الواو (فيما بينكم) أي تجاوزوا عنها ولا ترفعوها إلا إذا بلغني
من حد أي شيء عندي (فقد وجب) علي إقامته يعني أن الحدود التي بينكم يبين أن
يعفوها بعضكم لبعض قبل أن يبلغني فإنه بلغني وجب علي أن أقيمها والحكام منهم في ذلك
ولهذا الإنسان وجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يحل لهما على ما بعد انقضاء
المعصية وذلك على حال التلبس بها

٢٤١٥ تعالوا بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم
ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله

ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله
فأمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه خ عن عبادة بن الصامت
روى الخلاص عن محمد بن مسلم الطبري أنه قال أخبرني أبو الحسن عائذ الله بن عبد الله الخولاني أنه
عبادة بن الصامت رضي الله عنه من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن أصحابه ليلة العقبة وهو أحد النقباء وأحد السبعة أهل العقبة
الأولى في قول بعضهم وأحد اثني عشر أهل الثانية وأحد السبعين في الثالثة
أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة) أي جمع الجمع المهلة (من أصحابه)
تعالوا بايعوني) أي عاقدوني (على) التوحيد (أن لا تشركوا بالله شيئا) على أن لا تشركوا
شيئا (و) على أن (لا تسرقوا) على أن (لا تقتلوا أولادكم) وأن (لا تأتوا) وفي رواية (ولا تأتوا)
بحذف النون (ببهتان) بكذب يبهت سامعه (تفترونه) تكلفونه (بين أيديكم وأرجلكم)
أي قبل أنفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات لأنه معظم الأفعال (ولا تعصوني في
معروف) قال صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم وإلا فهو صلى الله عليه وسلم لا يأمر
إلا بالمعروف (فمن وفى منكم) ثم قال العسقلاني بتخفيف الفاء بالعهد (فأجره
على الله) فضلا (ومن أصاب منكم) أي المؤمنين (من ذلك شيئا) غير الشرك (فعوقب به)
فسبب (في الدنيا) بإقامة الحد عليه (فهو) أي العقاب (له كفارة) فهو
لا يعاقب عليه في الآخرة (فأمره) سنقصه إلى الله تعالى (إن شاء عاقبه) بعدله
(وإن شاء عفا عنه) بفضله (قال عبادة) (فبايعته) وفي نسخة فبايعناه (على ذلك)

٢٤١٦ تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيا من قلوب الرجال
من الإبل من عقلها) حم ق عن أبي موسى الأشعري
تعاهدوا القرآن) أي جددوا العهد بملازمة تلاوته لئلا تنسوه (فوالذي نفسي بيده)
أي بقدرته وتصرفه (لهو) اللام للتوكيد للقسم (تفصيا) بمثناة فوقية وفاء
وصاد مهملة أي أسرع ذهابا (من قلوب الرجال) يعني حفظته وحفظهم أنهم
الذين يحفظونه غالبا (من الإبل من عقلها) جمع عقال أي لهو أشد ذهابا (وإذا
انفلتت من العقال فإنها لا تكاد تأخذ)

٢٤١٧ تعجلوا الحج فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له حم عن ابن عباس
أي بادروا به ندبا فيسن تعجيله خوفا من العوارض المتوقعة

٢٤١٨ تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)